رابط المادة على منصة باحث

أحكام الصلاة وأهميتها - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

8832 - حكم إهمال صلاة الفجر مع المحافظة على بقية الفروض - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول هذا السائل سماحة الشيخ رجل يهمل اداء صلاة الفجر لعدم استيقاظه مبكرا ويصلي الاخريات الفروض الاخرى في اوقاتهن. فهل يقبل منه هذا العمل؟ وهل يوجد عندكم ما تنصحونه به؟ جزاكم الله خيرا - 00:00:00

لا يجوز للمسلم ان يتساءل في هذا الامر لا يجلحجه من الفجر ولا غير الفجر. يجب ان يحافظ على الجميع. في اوقاتها مع الجماعة وليس له وجوه من الفجر ولا ظهر ولا العصر والمغرب ولا العشاء بل يجب ان يحافظ على الجميع في الجماعة في بيوت الله - 00:00:20

مع اخواننا المسلمين اذا قصر في ذلك كان عاصيا متشبها بالمنافقين يستحق ان يؤدى من جهة ولاة الامور اما ان تركها في الكلية تركها حتى طلعت الشمس متعمدا فانه يكفر في اصلح قول العلماء. نسأل الله العافية - 00:00:37

لقول النبي صلى الله عليه وسلم بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر فليتعمدها ويتأسى على وقت الذهاب الى عمله بعد الشمس هذا متعمد - 00:00:55

فظاهر الحديث كفر وهو الاصح ان من تعمد تركة واحدة حتى يخرج وقتها فالواجب الحذر غاية الحذر من هذا العمل السيء. واذا كان اسباب ذلك السهر لا يسهر يبادر بالنوم - 00:01:13

حتى يقوى القيام في في الفجر في الغالب على هؤلاء انهم يسهرون في الفجر ماتوا هذا حظى هذا منكر الواجب عليهم ان يبكروا حتى يناموا نومة تكفيهم وحتى يستطيع القيام الفجر الساعة ويقوم يصلي مع المسلمين - 00:01:32

اه جزاكم الله خيرا سماحة الشيخ - 00:01:51